السيد المستشار رئيس مجلس النواب

السادة أعضاء المجلس الموقر

تحية تقدير واحترام،

إعمالًا لنص المادة (١٣٨) من الدستور المصري، وتشريفا باستخدام الحق الدستوري في تقديم المقترحات المتعلقة بالشأن العام، نتقدم إلى مجلسكم الموقر بهذا المقترح، الذي يهدف إلى استحداث نظام تشريعي وقائي يواكب التحولات الاجتماعية، ويعالج جذور الاضطراب الأسري قبل تفاقمه فلم يعد الزواج في واقعه المعاصر مجرد رابطة اجتماعية شكلية أو ارتباطا عاطفيا عابرا، بل هو نظام قانوني وإنساني متكامل تنشأ عنه آثار مالية، ونفسية، وتربوية، واجتماعية ممتدة، لا تقتصر على طرفيه، بل تنعكس على الأطفال، وعلى استقرار المجتمع ككل.

وقد أظهر التطبيق العملي أمام محاكم الأسرة أن نسبة معتبرة من النزاعات تعود إلى جهل بطبيعة الالتزامات، أو عجز عن إدارة الخلاف، أو تصورات غير واقعية عن الحياة الزوجية.

ومن ثم، فإن المقترح المقدم ينقل التعامل التشريعي مع الأسرة من نطاق العلاج بعد وقوع النزاع إلى نطاق الوقاية قبل نشوئه، وهو اتجاه حديث في السياسات العامة يقوم على منع أسباب الخلل بدل الاكتفاء بإدارة نتائجه.

لذلك

أتقدم لحضراتكم بمقترح لمشروع قانون بإنشاء دورة للتأهيل الاسري للمقبلين على الزواج على ان يكون تحت إدارة واشراف المؤسسة العسكرية لتحقيق الانضباط الكامل لنجاحها.

نص المقترح:

((ينشأ برنامج وطني يُسمى "برنامج التأهيل الأسري للمقبلين على الزواج"، يهدف إلى إعداد طرفي العلاقة الزوجية إعدادا قانونيا واجتماعيا ونفسيا وصحيا، لتعزيز مقومات الاستقرار الأسري، والحد من النزاعات الأسرية وآثارها.

على أن يكون اجتياز برنامج التأهيل الأسري شرط تنظيمي لازم وسابق على توثيق عقد الزواج، ويثبت ذلك بشهادة رسمية معتمدة تصدر من الجهة المختصة وفقا لأحكام القانون ويمتنع على الموثق المختص توثيق عقد الزواج ما لم يقدم طرفا العقد شهادة سارية تفيد اجتيازهما برنامج التأهيل الأسري، وتُعد هذه الشهادة من المستندات الجوهرية اللازمة لإتمام التوثيق.

لا يُعتد قانونا بالزواج غير الموثق في ترتيب آثاره المالية أو الإدارية، ما لم يُقدم الطرفان شهادة تفيد اجتيازهما برنامج التأهيل الأسري، وذلك دون إخلال بثبوت النسب وحقوق الأطفال المقررة قانونا.))

ويتضمن برنامج التأهيل الأسري على الأخص لمحاور الآتية:

١- تنظيم الحياة الزوجية وإدارة العلاقة.

٢- الحقوق والواجبات القانونية والشرعية للزوجين.

٣- مهارات الحوار وإدارة الخلافات الأسرية.

٤- الصحة النفسية والعاطفية والدعم الأسري.

٥- أسس التربية السليمة وبناء شخصية الطفل.

٦- الإدارة المالية للأسرة والتخطيط الاقتصادي.

٧- التوعية بالآثار القانونية للطلاق والانفصال.

٨- إجراء فحوصات طبية معتمدة للطرفين للحد من عشوائية اجراء الفحوصات الطبية الحالية، على ان تتعلق تلك الفحوصات بالأمراض الوراثية والمعدية والتوافق الصحي العام، وذلك وفق الضوابط والإجراءات التي تحددها وزارة الصحة وحتى لا يكون هذه الدورة عبئا على الغير قادرين تلتزم الدولة بإتاحة

برنامج التأهيل الأسري لغير القادرين دون مقابل او بمبالغ رمزية، وبوسائل حضور مرنة، ويجوز تقديمه بنظام التعليم المباشر أو عن بُعد، وفق الضوابط التي تحددها لائحة تنفيذية بما يضمن عدم تعطيل الحق في الزواج.

وتخضع مناهج هذا البرنامج التأهيلي للجنة وطنية منضبطة تضم خبراء في القانون والامن، وعلم النفس، والاجتماع، والصحة العامة، لضمان مواكبتها للتطورات المجتمعية والعلمية.

على أن يكون من ضوابط تنفيذه أن يُعد توثيق عقد الزواج دون استيفاء شهادة التأهيل مخالفة جسيمة توجب المساءلة التأديبية للموثق المختص، وذلك دون الإخلال بالمسؤولية المدنية أو الجنائية إن وُجدت

وتُحدد اللائحة التنفيذية نظام التقييم، وآلية إصدار الشهادات، وضوابط الإعفاء في الحالات الاستثنائية التي تقتضيها الضرورة، بما لا يخل بمقاصد القانون.

إن هذا المقترح يقوم على مبدأ مستقر، مؤداه أن للمشرع سلطة تنظيم استعمال الحقوق متى كان التنظيم يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة، دون مساس بجوهر الحق ذاته فالزواج حق شخصي، إلا أن آثاره ذات طبيعة اجتماعية عامة، الأمر الذي يجيز تنظيم إجراء سابق عليه يهدف إلى الإرشاد والتوعية، دون أن يمثل قيدا تعسفيًا أو انتقاصا من حرية الاختيار.

كما يتسق المقترح مع التزام الدولة الدستوري بحماية الأسرة والطفولة، وصون السلم الاجتماعي، والارتقاء بالوعي المجتمعي.

أهداف المقترح

لا ينحصر هدف المقترح في خفض معدلات الطلاق فحسب، بل يتجاوز ذلك إلى بناء ثقافة أسرية واعية، تقوم على:

١- تحويل المعرفة بالحقوق والواجبات من نصوص جامدة إلى وعي تطبيقي عملي.

٢- نشر مهارات الحوار وإدارة الخلاف بدل ثقافة التصعيد.

٣- الحد من صور العنف الأسري الناتجة عن الاضطراب النفسي أو سوء الفهم.

٤- تقليص المنازعات القضائية المتعلقة بالنفقة والحضانة والرؤية.

٥- حماية الأطفال من آثار التفكك الأسري المبكر.

٦- تعزيز مفهوم المسؤولية المشتركة داخل الأسرة.

ومن مقترحات آلية التنفيذ لهذا المقترح

أن يرتكز على تنظيم مؤسسي منضبط، من خلال إنشاء وحدات تأهيل معتمدة تخضع لإشراف حكومي مشترك بإشراك متخصصين قانونيين ونفسيين واجتماعيين وطبيين تقييم موضوعي يقيس الاستيعاب دون تعقيد إتاحة البرنامج لغير القادرين دون مقابل، وتيسير سبل حضوره بما لا يعيق الحق في الزواج اشتراط شهادة اجتياز البرنامج كإجراء تنظيمي سابق على توثيق الزواج.

الأثر المجتمعي المتوقع لهذا الاقتراح:

تحقق نتائج بعيدة المدى، من أبرزها: خفض معدلات الطلاق المبكر ونشأة أجيال أكثر استقرارا نفسيا واجتماعيا رفع مستوى الثقافة القانونية داخل المجتمع تعزيز الأمن الاجتماعي من خلال استقرار الأسرة وتخفيف الضغط على محاكم الأسرة.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير

مقدمه لسيادتكم

عبد الحميد يونس رحيم